



مذكرة تفاهم بين
المنظمة العربية للتنمية الإدارية
واتحاد المهندسين العرب

أنه في يوم: الأحد الموافق 2016/10/09 م، تم بين كل من

المنظمة العربية للتنمية الإدارية، ومقرها 2 شارع الحجاز، مصر الجديدة، القاهرة، جمهورية مصر العربية، ويشار إليها فيما بعد بالمنظمة، ويمثلها الدكتور/ ناصر الهتلان القحطاني – المدير العام: اتحاد المهندسين العرب، ومقره 30 شارع رمسيس، القاهرة، جمهورية مصر العربية، ويشار إليه فيما بعد بالاتحاد، ويمثله الدكتور المهندس/ عادل إبراهيم الحديثي – الأمين العام.

تمهيد

انطلاقاً من الرغبة المشتركة بين المنظمة والاتحاد في إقامة ودعم التعاون العلمي والفني في المجالات ذات الاهتمام المشترك،

فقد تم الاتفاق بينهما على ما يلي:

- ❖ أولاً: يعتبر التمهيد السابق جزء لا يتجزأ من هذا الاتفاق.
- ❖ ثانياً: تبادل الخبرات الفنية والعلمية بين المنظمة والاتحاد حسب التخصصات والإمكانات المتاحة لكل منهما.
- ❖ ثالثاً: تبادل المعلومات والدراسات والتقارير والمطبوعات الصادرة عن كل من الطرفين والمتعلقة بالموضوعات ذات الاهتمام المشترك، وفقاً للنظم المتبعة لدى كل طرف.



- ❖ رابعاً: تقوم المنظمة بالتعاون مع الاتحاد بعقد مجموعة من الأنشطة في الموضوعات ذات الاهتمام المشترك.
- ❖ خامساً: يتفق الطرفان على إقرار خطة تنفيذية للمشروعات والأنشطة المشتركة، وتحدد نسبة كل طرف بكل نشاط على حده، كما تقرر المؤسستان مبدأ قبول تمويل الأنشطة المشتركة من قبل طرف ثالث بموافقة الطرفين الكتابية.
- ❖ سادساً: يتحمل كل طرف المسؤولية المترتبة على حقوق الملكية الفكرية لما يشارك به من مواد علمية في الأنشطة المشتركة.
- ❖ سابعاً: لا يحق لأي طرف من الطرفين إشراك طرف آخر في أي نشاط مشترك إلا بموافقة الطرف الآخر كتابياً.
- ❖ ثامناً: يعرف كل طرف بنشاط الطرف الآخر في دورياته في ضوء الإمكانيات المتاحة.
- ❖ تاسعاً: دعوة مسئولي المنظمة والاتحاد للمشاركة في الملتقيات والمؤتمرات والمعارض التي ينظمها أي من الطرفين، وفقاً للأنظمة المتبعة لديهما.
- ❖ عاشراً: تجرى بين المنظمة والاتحاد اتصالات تشاورية -كلما تدعو الحاجة- في الوسائل الكفيلة بمعالجة ما يستجد من المسائل ذات الاهتمام المشترك.
- ❖ حادي عشر: يحق لكل طرف أن يطلب تعديل مقتضيات هذا الاتفاق، ولا تصبح التعديلات المقترحة سارية المفعول إلا بعد تبنيها رسمياً من كلا الطرفين وإدماجها في نص هذا الاتفاق، وتوقيعها معاً على التعديل.
- ❖ ثاني عشر: تتحدد مسؤولية كل طرف مقابل الآخر ومقابل أي طرف ثالث فيما يوافق عليه كتابياً، ولا يجوز الرجوع على طرف بأي متطلبات أو تعويضات أو مسؤوليات فيما لم يوافق عليه كتابة.



❖ ثالث عشر: يتولى كل طرف تعيين منسق للعمل على تنفيذ مضمون مذكرة التفاهم وإعداد البرامج والآليات التنفيذية لها ومتابعة العمل بها.

❖ رابع عشر: تعد هذه المذكرة سارية المفعول لمدة عام اعتباراً من تاريخ توقيعها. وفي حال رغبة أحد الطرفين في إلغاء المذكرة، يتعين عليه إبلاغ الطرف الآخر بذلك كتابة قبل شهر على الأقل، على أن يتم استكمال كافة الأنشطة والفعاليات التي بدأ تنفيذها فعلياً.

حررت هذه المذكرة بمدينة القاهرة بتاريخ 2016/10/09م وهي من نسختين متطابقتين باللغة العربية، ويحتفظ كل طرف بنسخة منها.

أمين عام

اتحاد المهندسين العرب

الدكتور المهندس / عادل إبراهيم الحديشي

مدير عام

المنظمة العربية للتنمية الإدارية

الدكتور / ناصر الهتلان الفحطاني